الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

جانب دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه برّي المحترم

الموضوع: إقتراح قانون معجل مكرر تعديل المادة 28 من القانون رقم 80 تاريخ 10/10/2018 (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة).

المرجع: المادة 18 من الدستور.
المادة 110 من النظام الداخلي للمجلس النيابي.

نودعكم ربطا إقتراح قانون يرمي الى تعديل المادة 28 من القانون رقم 80 تاريخ 10/10/2018 (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)، ونتمنى على رئاستكم إدراجه على جدول أعمال أول جلسة تشريعية سندا للمادة 110 وما يليها من النظام الداخلي للمجلس النيابي.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والإحترام

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

اقتراح قانون معجل مكرر تعديل المادة 28 من القانون رقم 80 تاريخ 2018/10/10
(الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)

المادة الاولى:
يضاف إلى المادة الثامنة والعشرين من القانون رقم 80 تاريخ 2018/10/10 (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)، البندان التاليان:

1. رسوم مباشرة للإدارة المحليّة لتغطية كلفة جمع النفايات المنزلية الصلبة ونقلها بطرق فعّالة (بما يعزّز الفرز من المصدر واسترداد أكبر درجة ممكنة من هذه النفايات) ومعالجتها والتخلّص النهائي منها من الوحدات السكنية والمؤسسات العامة والخاصة ضمن نطاقها الجغرافي.
   - يحتسب الرسم الشهري للوحدات السكنية نسبة لمساحتها وفقا للمعادلة التالية:
     الرسم الشهري = المساحة (م2) / 20 (م2) * السعر الفعلي لليرة اللبنانية مقابل الدولار الأميركي.
   - يحتسب الرسم الشهري للمؤسسة العامة أو الخاصة (سياحية، تجارية، صناعية، زراعية، صحية، الخ.) وذلك وفقا لنوعها وحجمها وفقا للمعادلات المرفقة في الجدول رقم 1.
   - تطبق الرسوم بطريقة تدريجية على فترة 3 سنوات.
   - على كل إدارة محليّة، وخلال مهلة لا تزيد عن 3 أشهر من تاريخ صدور هذا القانون، اصدار قرار بتفاصيل هذه الرسوم وطريقة جبايتها ووتيرتها، وقيمة الغرامة في حال التأخّر أو التخلّف عن الدفع، بالإضافة الى الحوافز التي يمكن منحها للتشجيع على الفرز من المصدر.
   - يجوز للحكومة تعديل قيمة الرسمين أعلاه بموجب مرسوم يتخذ في مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزراء البيئة، والمالية، والداخلية والبلديات.
2. رسوم غير مباشرة للخزينة، من رسوم على بعض المنتجات نسبة لكميّة أو نوعيّة النفايات المنتجة خلال تصنيعها أو من جرّاء استخدامها تطبيقاً لمبدأ مسؤولية المنتج وذلك ابتداء من العام 2024 وفقا للجدول رقم 2 المرفق.

المادة الثانية:
يعمل بهذا القانون فور نشره.

الجمهورية اللبنانية
مجلس النواب

الأسباب الموجبة
لاقتراح قانون معجل مكرر تعديل المادة 28 من القانون رقم 80 تاريخ 2018/10/10
(الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة)

لمّا كان قانون حماية البيئة (القانون رقم 444 تاريخ 2002/7/29) قد نصّ في مادته الرابعة على أنّه "في إطار حماية البيئة وإدارة الموارد الطبيعية، على كل شخص طبيعي أو معنوي، عام أو خاص، أن يلتزم بالمبادئ الآتية:..." من بينها، في الفقرة ج، مبدأ "الملوّث يدفع" "الذي يقضي بأن يتحمّل الملوّث تكاليف التدابير الوقائية ومكافحة التلوّث وتقليصه"،

ولمّا كانت النفايات الصلبة تشكّل أحد أوجه التلوّث، وبالتالي على منتجيها، من الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين، العامين أو الخاصين، تحمّل تكاليف إدارتها بطريقة سليمة بيئياً،

وبما أنّ القانون نفسه، في مادته التاسعة، قد نصّ على وجوب اعتماد اللامركزية الإدارية في تطبيق الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة من خلال تولّي الإدارات المحليّة مراحل هذه الإدارة المتكاملة كليّاً أو جزئياً وفقاً للجدوى البيئية والاقتصادية، الامر الذي يستوجب توفير واردات مالية لهذه الإدارات؛ علماً انّ الإخلال بتحمّل هذه المسؤوليات يعرّض هذه الإدارات إلى العقوبات المنصوص عليها في المادتين 36 و37 من القانون 2018/80، في حين أنّ الواردات المالية المتاحة والمشار إليها في المادة 28 من القانون 2018/80 لم تلحظ في ما يعود للإدارات المحليّة سوى موازنتها والتي تقتصر حالياً على الرسوم البلديّة وعائدات الصندوق البلدي المستقلّ، والتي لا تكفي لإتمام واجبات الإدارات المحليّة المنصوص عليها أعلاه؛

لذلك، جرى الاعداد لاقتراح القانون المرفق المتعلّق بتعديل المادة 28 من القانون رقم 80 تاريخ 2018/10/10 (الإدارة المتكاملة للنفايات الصلبة).